

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 126 لسنة 2012 بتمديد
العمر القانوني للشركة الليبية
للجرارات والمستلزمات الزراعية
المساهمة



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://cfc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار مجلس الوزراء
رقم (126) لسنة 2012 ميلادي.
بتمديد العمر القانوني للشركة الليبية
للجرارات والمستلزمات الزراعية المساهمة.**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار وكيل وزارة الاقتصاد "سابقاً" رقم (7) لسنة 1977 ميلادي، بـالإذن بتأسيس شركة مساهمة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (32) لسنة 2002 ميلادي، بتمديد العمر القانوني للشركة الليبية للجرارات.
- وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركة الليبية للجرارات والمستلزمات الزراعية المساهمة المنعقد بتاريخ 11/01/2012 ميلادي.
- وعلى ما عرضه وزير الصناعة بكتابه رقم (481) المؤرخ 25/01/2012 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الحادي عشر لسنة 2012 ميلادي.

قرار

مادة (1)

يمدد العمر القانوني للشركة الليبية للجرارات والمستلزمات الزراعية المساهمة لمدة ثلاثة سنوات تبدأ اعتباراً من تاريخ انتهاء مدتها الحالية.

العدد (12)

رقم الصفحة 724

(2) مادة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالف أحكامه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء

صدر في: 29/ربيع الآخر/1433هجري.

الموافق: 22/3/2012ميلادي.